Ashur Journal of Legal and political Sciences (AJLSP) is published by the Iraqi Association for Legal Sciences
ISSN: 3005-3269, Vol 3(No.1), pages: 768-786 (2026)
https://ashurjournal.com/index.php/AJLPS/about

Politicization in the Application of International Justice: The Case of Genocide Against Religious Minorities in Iraq

Assistant Lecturer. Yasir Jasim Muhyi [1] , Assistant Lecturer. Duaa Abdulhussein Rasan Al-Mishki[2]

[1] **Ministry of Interior / Police College , yas4er4@gmail.com**

[2] **Al-Mustansiriyah University / Political Science , Duaa.abdulhussein@uomustansiriyah.edu.iq**

ARTICLE INFORMATION

Received:15 feb 2026
Accepted:18 feb 2026
Published:1 Mar 2026

Keywords: Politicization, International Justice, Genocide, Yazidi component

ABSTRACT

Iraq's experience with the crimes of genocide committed by ISIS against religious minorities—particularly the Yazidi community—demonstrates how international justice has not been immune to politicization and political instrumentalization. Although these crimes met the criteria of genocide under the 1948 Convention, international recognition of them has fluctuated between legal considerations and political interests. This was reflected in the positions of the UN Security Council and the mechanisms of the International Criminal Court, where accountability procedures were delayed and subject to the power balances of major states.

UN Security Council Resolution 2379 (2017), which established the UN Investigative Team (UNITAD), represented an important step in documenting the crimes; however, its impact remained limited due to political constraints that prevented broad international prosecutions. The Iraqi role in attempting to internationalize the case and mobilize international support was also evident, yet political challenges curtailed the effectiveness of these efforts.

This case underscores that politicization in the application of international justice undermines its credibility and renders it selective, raising serious questions about the future of the international legal system and the possibility of reforming it to ensure independence from political pressures.

© 2024 , This is an open access article under the cc BY-NC-ND license http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/

مجلة آشور للعلوم القانونية والسياسية تصدر عن الجمعية العراقية للعلوم القانونية
المجلد الثالث (العدد الاول)، الصفحات:768-786، (2026) ISSN: 3005-3269
https://ashurjournal.com/index.php/AJLPS/about

التسييس في تطبيق العدالة الدولية: حالة المكون الإيزيدي في العراق انموذجا

م.م ياسر جاسم محي[1] ، م.م دعاء عبدالحسين رسن المشكي[2]

[1] وزارة الداخلية / كلية الشرطة ، yas4er4@gmail.com

[2] الجامعة المستنصرية /العلوم السياسية ، Duaa.abdulhussein@uomustansiriyah.edu.iq

معلومات المقالة

تاريخ الاستلام : ١٥ شباط ٢٠٢٦
تاريخ القبول :١٨ شباط ٢٠٢٦
تاريخ النشر : ١ اذار ٢٠٢٦

الكلمات المفتاحية: التسييس, العدالة الدولية, الابادة الجماعية, المكون الأيزيدي.

الملخص

تُظهر تجربة العراق مع جرائم الإبادة الجماعية التي ارتكبتها عصابات داعش ضد الأقليات الدينية، لاسيما المكون الإيزيدي، كيف أن العدالة الدولية لم تكن بمنأى عن التسييس والتوظيف السياسي. فرغم أن الجرائم استوفت معايير الإبادة وفق اتفاقية 1948، ظلّ الاعتراف الدولي بها متأرجحاً بين البعد القانوني والاعتبارات السياسية. وقد انعكس ذلك في مواقف مجلس الأمن وآليات المحكمة الجنائية الدولية، حيث تأخرت إجراءات المساءلة وخضعت لتوازنات القوى الكبرى.

قرار مجلس الأمن 2379 لسنة 2017، المتعلق بإنشاء فريق التحقيق الأممي (UNITAD)، شكّل خطوة مهمة في توثيق الجرائم، لكنه بقي محدود التأثير بفعل القيود السياسية التي حالت دون محاكمات دولية واسعة. كما برز الدور العراقي في محاولة تدويل القضية وحشد الدعم الدولي، غير أن التحديات السياسية حدّت من فاعلية هذه الجهود.

وتؤكد هذه الحالة أن التسييس في تطبيق العدالة الدولية يضعف من مصداقيتها ويجعلها انتقائية، الأمر الذي يثير تساؤلات حول مستقبل النظام القانوني الدولي، وإمكانية إصلاحه بما يضمن استقلاله عن الضغوط السياسية.

© 2024 , This is an open access article under the cc BY-NC-ND license http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/

المقدمة

تعد العدالة الدولية أحد الركائز الأساسية التي يقوم عليها النظام القانوني الدولي، إذ تمثل الإطار القانوني والمؤسسي الذي يهدف إلى ضمان مساءلة الأفراد والدول عن الجرائم الخطيرة التي تمس الإنسانية جمعاء، مثل الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب. وتقوم العدالة الدولية على فكرة محورية مفادها أن حماية الإنسان لا تقتصر على الدولة وحدها فحسب، بل تمتد لتشمل المجتمع الدولي بأسره، بحيث يصبح كل ما يمس الإنسانية جمعاء شأنًا قانونيًا وأخلاقيًا دوليًا.

ومع تطور القانون الدولي، برزت الحاجة إلى إنشاء آليات قضائية دولية ومحاكم متخصصة لضمان عدم إفلات مرتكبي الجرائم الجسيمة من العقاب، بما يعكس التزام المجتمع الدولي بمبادئ العدالة والإنصاف. غير أن هذه العملية لم تخلُ من التعقيدات السياسية، حيث تتداخل الاعتبارات الاستراتيجية والسياسية مع الاعتبارات القانونية، ما يؤدي أحيانًا إلى انتقائية في تطبيق العدالة الدولية، وتأخير أو تقييد المحاسبة القانونية للمتهمين.

وتشكل تجربة العراق مع الجرائم التي ارتكبتها عصابات داعش ضد الأقليات الدينية، لا سيما المكون الإيزيدي، نموذجًا حيًا لهذه التحديات. فرغم وضوح الجرائم واستيفائها لمعايير الإبادة الجماعية المنصوص عليها في اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1948، ظل الاعتراف الدولي بها متأرجحًا بين البعد القانوني والضغوط السياسية. وقد انعكس هذا على مواقف مجلس الأمن، حيث تميزت القرارات الدولية بالبطء في التنفيذ، وعلى عمل آليات المحكمة الجنائية الدولية، حيث بقيت الإجراءات القضائية محدودة التأثير بسبب التوازنات السياسية بين القوى الكبرى.

كما ادى العراق دورًا محوريًا في محاولة تدويل القضية، وحشد الدعم الدولي لملاحقة مرتكبي الجرائم، غير أن هذه الجهود اصطدمت بتحديات سياسية كبيرة حالت دون تحقيق محاكمات دولية واسعة وفعالة. وتعكس هذه الحالة أن التسييس في تطبيق العدالة الدولية لا يضعف فقط مصداقيتها، بل يجعلها انتقائية ويثير تساؤلات حول قدرة النظام القانوني الدولي على المحافظة على حياده واستقلاليته عن الضغوط السياسية.

ومن ثم، فإن دراسة حالة الإبادة الجماعية ضد الأقليات الدينية في العراق تمثل فرصة مهمة لفهم تحديات العدالة الدولية في السياق العملي، وتسليط الضوء على الآليات القانونية الدولية التي يمكن أن تدعم استقلالية القضاء الدولي، كما توفر إطارًا لفحص الإصلاحات المحتملة التي قد تضمن تطبيق العدالة بطريقة عادلة وشفافة، بعيدًا عن التسييس أو المصالح السياسية الضيقة.

اولاً: أهمية البحث: تبرز أهمية البحث في قدرته على تسليط الضوء على التحديات التي تواجه العدالة الدولية في سياق سياسي معقد، خصوصًا عند التعامل مع الجرائم الجسيمة مثل الإبادة الجماعية ضد الأقليات الدينية. كما يساهم البحث في فهم العلاقة بين القانون الدولي والسياسة الدولية، وكيف يمكن أن يؤثر التسييس على فعالية وآليات العدالة الدولية.

فضلاً عن ذلك، يوفر البحث قاعدة علمية لفهم دور الدولة والمجتمع الدولي في حماية الضحايا وملاحقة مرتكبي الجرائم، مما يمكن أن يكون مرجعًا للممارسين القانونيين والباحثين في الدراسات الدولية والقانون الجنائي الدولي.

ثانياً: إشكالية البحث: تكمن إشكالية البحث في التباين بين الإطار القانوني الدولي الذي يضمن محاسبة مرتكبي الجرائم الجسيمة، وبين الواقع السياسي الذي يؤثر على تطبيق العدالة الدولية. فرغم وجود قواعد وآليات قضائية دولية واضحة لملاحقة الجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية، إلا أن التسييس الدولي يعوق فعالية هذه الآليات، ويؤدي إلى تأخير المحاسبة أو انتقائية في تطبيقها. وتتركز الإشكالية الأساسية حول التساؤل التالي: إلى كيف يمكن التمييز بين المعوقات القانونية الاجرائية والتدخلات السياسية المتعمدة؟ ويترتب على ذلك سلسلة من الأسئلة الفرعية:

1. كيف انعكست الضغوط السياسية على مواقف مجلس الأمن والأمم المتحدة فيما يخص الجرائم المرتكبة ضد الأقليات الدينية في العراق؟
2. ما مدى فاعلية الآليات القضـــائية الدولية، مثل المحكمة الجنائية الدولية وفريق التحقيق الأممي (UNITAD)، في محاســبة مرتكبي هذه الجرائم؟
3. ما الإجراءات الممكنة لضمان استقلالية العدالة الدولية وتقليل تأثير التسييس في تطبيقها؟

ثالثا: فرضـية البحث: تفترض الدراســة أن التسـييس في تطبيق العدالة الدولية يقلل من فعالية آليات المحاسـبة الدولية، ويؤدي إلى انتقائية في ملاحقة مرتكبي الجرائم الجسـيمة ضـد الإنسـانية، كما يضـعف مصـداقية النظام القانوني الدولي ويحد من اسـتقلاليته عن الضـغوط السـياسـية الدولية.

رابعا: اهداف البحث:

1- تحليل طبيعة وأبعاد التسـييس في تطبيق العدالة الدولية وآلياتها، ولا سـيما في القضـــايا المتعلقة بالجرائم الجسـيمة، مع التركيز على حالة الإبادة الجماعية ضد الأقليات الدينية في العراق لاسيما المكون الايزيدي.
2- تقييم فعالية واســـتقلالية الآليات الدولية، مثل فريق التحقيق الأممي (UNITAD) والمحكمة الجنائية الدولية، في تحقيق العدالة ومحاسبة مرتكبي جرائم داعش، مع تحديد العوائق السياسية والقانونية المؤثرة.
3- دراسة دور ومحددات الفاعلين المحليين والدوليين، خاصة الحكومة العراقية ومجلس الأمن الدولي، في تدويل قضية الإبادة الجماعية وآليات التعامل معها قانونيًا وسياسيًا.
4- استكشـاف انعكاسـات التسـييس على مصـداقية النظام القانوني الدولي، ومدى تأثيره في ثقة الضـحايا والمجتمع العراقي بالمؤسـسـات الدولية، وانعكاس ذلك على السلم الاجتماعي والاستقرار.
5- تقديم مقترحات وإطار إصـــلاحي لتعزيز اسـتقلال منظومة العدالة الدولية، وتقليل تأثير العوامل السـياسـية، وضـمان تطبيقها بعدالة وموضوعية في قضايا الجرائم ضد الإنسانية مستقبلاً.

خامسـاً: منـهجية البحث: يعتمد البحث على المنهج الوصـفي التحليلي لفحص آليات تطبيق العدالة الدولية في العراق، مع التركيز على الجرائم التي ارتكبتها عصابات داعش ضد الأقليات الدينية، لا سيما المكون الإيزيدي. كما يستخدم البحث المنهج الاستقرائي لتحديد أنماط التسييس في تطبيق العدالة الدولية، من خلال دراســـة الوثائق القانونية، قرارات مجلس الأمن، تقارير الأمم المتحدة، ومخرجات المحاكم الدولية. إضـــافة لذلك، يعتمد البحث على تحليل الحالة الدراسـية (Case Study) لتقديم نموذج عملي لتأثير الضـغوط السـياسـية على فعالية العدالة الدولية، مع استعراض التجارب والمواقف الدولية ذات الصلة.

سادساً: هيكلية البحث: سيكون هذا البحث على شكل مبحثين لكل مبحث مطلبين تسبقهما مقدمة حيث سيتضمن المبحث الاول: الإطار النظري لمفهوم العدالة الدولية في الجرائم الجسـيمة وسـيشـتمل على مطلبين: الاول مفهوم العدالة الدولية وتطورها ومبادئها الأسـاسـية والثاني آليات تطبيق العدالة الدولية في الجرائم الجسيمة.

اما المبحث الثاني فسيبحث التسييس في تطبيق العدالة الدولية على الحالة العراقية وسيشتمل على مطلبين ايضاً: الاول الإبادة الجماعية ضد الأقليات الدينية والثاني انعكاسات التسييس على العدالة في العراق. وسيختم البحث بخاتمة تتضمن الاستنتاجات والتوصيات.

المبحث الأول

الإطار النظري لمفهوم العدالة الدولية في الجرائم الجسيمة

يعد مفهوم العدالة الدولية عنصرًا محوريًا في بنية النظام الدولي المعاصر، لاسيما بعد التحولات السياسية والإنسانية التي شهدها العالم عقب الحروب والنزاعات الداخلية. إذ أظهرت التجارب الحديثة أن الجرائم الجسيمة، لاسيما الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية، أصبحت تتجاوز الحدود الوطنية وتؤثر في السلم والأمن الدوليين، الأمر الذي فرض على المجتمع الدولي تطوير آليات وقواعد قانونية قادرة على معالجة هذه الانتهاكات وفق معايير موحدة. ومن هذا المنطلق تطورت العدالة الدولية لتكون إطارًا يهدف إلى حماية الإنسان، ومحاسبة مرتكبي الجرائم الكبرى، وتعزيز منع الإفلات من العقاب، خصوصا في الحالات التي تفشل فيها الأنظمة الداخلية في تحقيق العدالة.

من خلال هذا المبحث نستعرض الأسس النظرية العامة للعدالة الدولية، من خلال بيان مفهومها وتطورها ومبادئها الجوهرية، ويمهّد بذلك للمبحث الثاني الذي سيناقش حالة العراق وتسييس مسار العدالة في قضايا الإبادة الجماعية ضد الأقليات.

المطلب الأول

مفهوم العدالة الدولية وتطورها ومبادئها الأساسية

يعد مفهوم العدالة الدولية أحد أهم المفاهيم التي تطور حضورها داخل بنية النظام الدولي المعاصر، لاسيما بعد أن أصبحت الجرائم الخطيرة – مثل الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب – محل اهتمام عالمي يتجاوز حدود الدولة، ويتصل مباشرةً بالسلم والأمن الدوليين. وتقوم العدالة الدولية على فكرة محورية مفادها أن حماية الإنسان ليست مسؤولية الدولة وحدها، وإنما مسؤولية جماعية للمجتمع الدولي، باعتبار أن بعض الجرائم تمسّ الإنسانية جمعاء ولا يمكن القبول بإفلات مرتكبيها من العقاب.

وتعرف العدالة الدولية، وفقًا لما يطرحه أنطونيو كاسيسي في كتابه International Criminal Law (2013)، بأنها: "نظام قانوني ومؤسسي يهدف إلى فرض المسؤولية الجنائية على الأفراد الذين يرتكبون جرائم خطيرة معترف بها دوليًا، من خلال آليات محايدة تتجاوز الحدود الوطنية". ويُعد هذا التعريف من أكثر التعريفات تداولًا في الدراسات القانونية، لأنه يركز على عنصرين أساسيين: الطبيعة الدولية للجرائم، والطابع المؤسسي العابر للدولة للمحاسبة[1].

أما جيريمي سكيّون في كتابه International Law (Oxford University Press, 2017)، فيُعرّف العدالة الدولية بأنها "الإطار الذي تتفاعل داخله القواعد القانونية والمؤسسات الدولية لضمان احترام القانون الدولي الإنساني ومحاسبة المسؤولين عن الانتهاكات الواسعة". ويركز هذا التعريف على التداخل بين القانون الإنساني وحقوق الإنسان باعتبارهما الأساس الذي تقوم عليه العدالة الدولية.

ومن منظور تطبيقي، يرى الباحث مارك دروموند في كتابه The Accountability of International Institutions (2018) أن العدالة الدولية تمثل تطورًا جذريًا في مفهوم المسؤولية داخل النظام الدولي، لأنها انتقلت من مساءلة الدول فقط إلى مساءلة الأفراد، وهو تحول يعكس إدراك المجتمع الدولي لخطورة الجرائم الجماعية.

أولًا: التطور التاريخي للعدالة الدولية

مرت العدالة الدولية بثلاث مراحل رئيسة:-

1- مرحلة المحاكمات العسكرية بعد الحرب العالمية الثانية

تعد محكمتا نورمبرغ وطوكيو (1945–1948) البداية الفعلية للعدالة الدولية الحديثة، فقد شكلتا أول إطار قضائي يُحاكم فيه الأفراد على جرائم دولية محددة، بما في ذلك الجرائم ضد الإنسانية. وقد أسستا لمبدأين جوهريين:

-المسؤولية الجنائية الفردية الدولية.

-عدم قبول الحجة القائمة على تنفيذ الأوامر العسكرية.

2- مرحلة المحاكم الجنائية الخاصة (1993–1994)

شهدت هذه المرحلة إنشاء المحكمة الجنائية ليوغوسلافيا السابقة (ICTY) ثم رواندا (ICTR)، وقد مثلتا نقلة نوعية لأنها أثبتت إمكانية إنشاء محاكم دولية فعالة بقرار من مجلس الأمن. وأسهمت هذه التجربة في توسيع مفهوم العدالة الدولية ليشمل مراقبة الانتهاكات في النزاعات الداخلية أيضًا[2].

3- مرحلة المحكمة الجنائية الدولية (2002–اليوم)

مع دخول نظام روما الأساسي حيز التنفيذ عام 2002، بدأ عهد المحكمة الجنائية الدولية (ICC)، التي تمثل أول محكمة دولية دائمة تُعنى بملاحقة الجرائم الأكثر خطورة. وتتميز المحكمة بطابعها الدائم وشمولها الزمني والجغرافي، رغم التحديات السياسية التي تواجهها[3] .لم تكن تجربتا نورمبرغ ويوغسلافيا مجرد محطات قانونية خالصة، بل شكلتا نموذجين مبكرين لتداخل القانون بالسياسة في إطار العدالة الدولية. ففي حالة نورمبرغ، تجلت مظاهر التسييس في اقتصار المحاكمات على قادة دول المحور، دون إخضاع الدول المنتصرة لأي مساءلة عن أفعالها خلال الحرب، الأمر الذي كرس مفهوم "عدالة المنتصر" وأظهر أن نطاق المساءلة تحدده موازين القوة لا معايير الحياد المجرد. أما في تجربة يوغسلافيا السابقة، فقد ارتبط إنشاء المحكمة بقرار صادر عن مجلس الأمن، وهو جهاز سياسي بطبيعته، مما جعل تفعيل العدالة رهناً بإرادة الدول دائمة العضوية. إن هذا الارتباط المؤسسي بين آليات العدالة وقرارات هيئة سياسية يعكس أحد أبرز أوجه التسييس، حيث يمكن تعطيل الإحالة أو تقييد الاختصاص وفق اعتبارات استراتيجية لا قانونية بحتة.

وبذلك، فإن نورمبرغ ويوغسلافيا لا تمثلان فقط تطوراً في مسار المحاسبة الدولية، بل تكشفان عن أن العدالة الدولية تعمل ضمن بنية دولية تحكمها المصالح والتحالفات، وهو ما يجعل مفهوم التسييس جزءاً بنيوياً من تحليل تلك التجارب، لا مسألة خارجية عنها[4].

ثانيًا: مبادئ العدالة الدولية

إذ تقوم العدالة الدولية على مجموعة من المبادئ المركزية التي تشكل الأساس القانوني والعملي لعمل المؤسسات الدولية. ومن أبرز هذه المبادئ:-

1- مبدأ عدم الإفلات من العقاب: يُعد هذا المبدأ حجر الأساس في بناء العدالة الدولية. وأكد عليه الأمين العام للأمم المتحدة في تقارير عديدة، مشددًا على ضرورة ملاحقة من يرتكب الجرائم الدولية دون النظر لموقعهم أو نفوذهم. ويشير Cassese (2013) إلى أن هذا المبدأ هو الضمان الحقيقي لردع الجرائم والتقليل من احتمالات تكرارها.
2- استقلال القضاء الدولي: ويشمل استقلال القضاة، استقلال آليات التحقيق، واستقلال المدعي العام. ويؤكد William Schabas في كتابه An Introduction to the International Criminal Court (2020) أن استقلال القضاء الدولي شرط أساسي لتحقيق الشرعية والقبول العالمي[5].
3- مسؤولية الحماية الدولية للضحايا: إذ تركز العدالة الدولية على حماية حقوق الضحايا، بما في ذلك الاعتراف الرسمي بهم، تقديم جبر الضرر، وضمان مشاركتهم في الإجراءات القضائية. ويعد هذا العنصر تطورًا مهمًا مقارنة بالنظام التقليدي الذي كان يركز فقط على معاقبة الجناة.

4- التكامل بين القضاء الوطني والدولي: وهو ما يؤكد عليه نظام روما الأساسي، إذ تكون المحكمة الدولية مكملة للقضاء الوطني، وليس بديلًا عنه. ويشير Schabas (2020) إلى أن هذا المبدأ يعكس رغبة المجتمع الدولي في الحفاظ على سيادة الدول جنبًا إلى جنب مع ضمان عدم إفلات مرتكبي الجرائم من العقاب[6].

الطابع العالمي للجرائم الدولية: إذ تعد الجرائم الدولية "جرائم ضد الإنسانية" لأنها تمسّ القيم الأساسية للمجتمع البشري. ولذلك فإن محاسبة مرتكبيها تُعد مسؤولية مشتركة، بصرف النظر عن الدولة التي ارتكبوا فيها الجرائم.

ثالثًا: أهمية العدالة الدولية في النظام الدولي المعاصر:

ان العدالة الدولية تكتسب أهمية متزايدة في ظل تزايد النزاعات المسلحة وارتكاب فظائع جماعية تغير البنية السكانية والسياسية للدول. ويتفق عدد من الباحثين، منهم Nehal Bhuta في مجلة European Journal of International Law (2018)، على أن العدالة الدولية أصبحت عنصرًا أساسيًا في حفظ السلم والأمن الدوليين لأنها:

-توفر آليات محاسبة في البيئات التي ينهار فيها النظام القضائي.

-تمنع تكرار الجرائم عبر الردع القانوني والسياسي.

-تعزز الثقة بالمؤسسات الدولية.

تفتح المجال أمام العدالة الانتقالية داخل الدول المتضررة[7].

رابعًا: تحديات تطبيق العدالة الدولية:

رغم التطور الكبير في منظومة العدالة الدولية، إلا أن تطبيقها يواجه عدة تحديات، أبرزها:-

-التدخلات السياسية في عمل المحكمة الجنائية الدولية، وخصوصًا من قبل القوى الكبرى.

-محدودية التعاون الدولي في تنفيذ أوامر الاعتقال.

-ضعف قدرات الأنظمة القضائية المحلية في الدول المتضررة.

-التفاوت في تطبيق معايير العدالة بين الدول[8].

ولقد شكلت مواقف الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن الدولي عقبة رئيسية أمام إنشاء محكمة دولية خاصة بالعراق، وهو ما أثر بشكل مباشر على قدرة العدالة الدولية على مساءلة مرتكبي الجرائم ضد الأقليات الدينية، وعلى رأسها المكون الإيزيدي. فقد اتسمت هذه المواقف بالتحفظ السياسي، حيث سعت بعض الدول إلى حماية مصالحها الاستراتيجية، أو الحد من ما اعتبرته تدخلاً في السيادة الوطنية العراقية، بينما ركزت دول أخرى على توازن القوى الإقليمي والدولي. إن هذا التداخل بين السياسة والقانون أدى إلى تأخير أو إلغاء مبادرات إنشاء آليات قضائية مستقلة، مما أعاق متابعة التحقيقات وملاحقة المسؤولين عن جرائم الإبادة الجماعية. كما أن هذا التأثير السياسي على مسار العدالة يعكس بوضوح تسييس العدالة الدولية، إذ إن القرارات المتعلقة بإنشاء المحاكم لا تُتخذ فقط وفقاً للنصوص القانونية، بل تتأثر بعلاقات القوة بين الدول ومصالحها وقدرتها على ممارسة الضغط داخل المنظومة الأممية. ومن هذا المنطلق، تظهر تجربة الإيزيديين أن الفاعلية الحقيقية للعدالة الدولية مرتبطة بمدى توافق القوى الدولية وليس فقط بالقانون الدولي الجنائي، وهو ما يجعل دراسة هذه الحالة نموذجًا تحليليًا مهمًا لفهم كيفية تسييس تطبيق العدالة الدولية في حالات الإبادة الجماعية ضد الأقليات[9].

المطلب الثاني

آليات تطبيق العدالة الدولية في الجرائم الجسيمة

تعد آليات تطبيق العدالة الدولية الركيزة العملية التي يتم من خلالها تحويل المبادئ القانونية العامة إلى إجراءات واقعية تهدف إلى محاسبة مرتكبي الجرائم الجسيمة، وعلى رأسها الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. وقد جاءت هذه الآليات استجابة لتحديات عديدة أبرزها ضعف الأنظمة القضائية الوطنية أثناء النزاعات، أو خضوعها لضغوط سياسية تمنعها من فتح ملفات الانتهاكات. لذلك وضع المجتمع الدولي منظومة متعددة المستويات تتضمن محاكم دولية دائمة ومؤقتة، ولجان تحقيق وآليات إحالة دولية، فضلاً عن أدوات التعاون القضائي بين الدول. وتمثل هذه الآليات إطارًا قانونيًا شاملاً يهدف إلى ضمان عدم إفلات أي طرف من العقاب، وتأمين حماية شاملة للضحايا مهما كانت طبيعة السياق السياسي أو الجغرافي للجريمة.

إذ ان المحكمة الجنائية الدولية تعد من أهم مقومات العدالة الدولية وأكثرها تطورًا وتنظيمًا، إذ خُصصت لمحاكمة الجرائم الأشد خطورة التي تهدد السلم والأمن الدوليين. وتستند المحكمة إلى نظام روما الأساسي الذي حدّد اختصاصاتها وشروط تحريك الدعوى وآليات التحقيق. وتبرز أهمية المحكمة بكونها مؤسسة دائمة لا ترتبط بظروف سياسية مؤقتة، مما يمنحها نوعًا من الاستقلالية في التعامل مع الانتهاكات الكبرى. ومع ذلك فإن فعاليتها تبقى جزئيًا مرتبطة بانضمام الدول للنظام الأساسي، فضلًا عن قدرتها العملية على تنفيذ أوامر القبض، الأمر الذي يستلزم تعاونًا دوليًا واسعًا[10] .

وإلى جانب المحكمة الدائمة، ظهرت المحاكم الخاصة والمختلطة (الهجينة) لمعالجة الجرائم التي لا تستطيع الدول المعنية محاسبة مرتكبيها بصورة مستقلة. ويُعد هذا النموذج صيغة وسط بين القضاء الوطني والدولي، إذ يجمع بين القضاة المحليين والدوليين، مما يحقق توازناً بين الخصوصية المحلية والمعايير الدولية. وقد نجحت هذه المحاكم في عدة سياقات مثل سيراليون وكمبوديا وتيمور الشرقية، حيث أسهمت في توثيق الجرائم، وجمع الأدلة، وتمكين الضحايا من الوصول إلى العدالة. وتبرز قيمة هذه الآلية خصوصًا في الدول الخارجة من النزاعات أو التي تمتلك مؤسسات قضائية ضعيفة لكنها مستعدة للتعاون مع الأمم المتحدة. وتعتبر الولاية القضائية العالمية إحدى الأدوات المهمة التي تسمح لبعض الدول بمحاكمة مرتكبي الجرائم الدولية بغضّ النظر عن مكان ارتكابها أو جنسية مرتكبها. ويستند هذا المبدأ إلى فكرة أن الجرائم الأكثر خطورة تمثّل انتهاكًا للقيم الإنسانية المشتركة، وبالتالي فهي ليست شأنًا داخليًا لدولة واحدة. وقد أدى تطبيق الولاية القضائية العالمية في بعض الدول الأوروبية إلى محاكمة أفراد تورطوا في جرائم إبادة وتعذيب في دول أخرى، وهو ما عزز قدرة المجتمع الدولي على ملاحقة الجناة حتى في غياب تعاون الدولة المعنية[11] .

كما ان مجلس الأمن الدولي يلعب دورًا مهمًا في تفعيل العدالة الدولية، من خلال امتلاكه صلاحية إحالة القضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية استنادًا إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. وقد استعمل المجلس هذه الصلاحية في حالات مثل دارفور ويوغسلافيا السابقة، حيث اعتُبرت الجرائم المرتكبة تهديدًا للسلم والأمن الدوليين. وتمثل هذه الإحالة إحدى أقوى الآليات القانونية لأنها تتجاوز شرط موافقة الدولة المعنية، لكنها في الوقت ذاته إحدى أكثر الآليات عرضة للتسييس، بسبب ارتباطها بتوازنات الدول دائمة العضوية. وتبرز كذلك آليات تقصي الحقائق الدولية التي تعتمدها الأمم المتحدة كخطوة أولية لجمع الأدلة وتوثيق الانتهاكات في المراحل التي تسبق الملاحقة القضائية. وتشكّل هذه اللجان أداة حيوية لاسيما في حالات ضعف الدولة أو رفضها التحقيق في الجرائم الداخلية. كما تعتمد المحاكم الدولية غالبًا على التقارير الصادرة عنها باعتبارها مصادر موثوقة للشهادات والأدلة. وإلى جانب ذلك، تؤدي هذه الآليات دورًا مهمًا في رفع مستوى الوعي الدولي وإبقاء الجرائم قيد المتابعة القانونية والسياسية[12].

أما فيما يتعلق بالتعاون القضائي الدولي فهو عنصر أساسي لا يمكن تطبيق العدالة الدولية بدونه، ويتضمن تبادل المعلومات، تسليم المطلوبين، حماية الشهود، وتجميد الأصول المرتبطة بالجرائم. وتُعد هذه الآلية شرطًا ضروريًا لضمان فعالية المحاكم الدولية والمحققين

الدوليين، لأن الجرائم الجسيمة عادة ما تتوزع آثارها عبر حدود عدة دول، أو يفرّ مرتكبوها إلى بلدان مختلفة. وتضع الاتفاقيات الدولية قواعد واضحة تنظم هذا التعاون، بما يضمن عدم تعثر مسار العدالة بسبب غياب التنسيق بين الدول[13].

ومن خلال هذه الآليات المتعددة يتضح أن العدالة الدولية تعمل عبر منظومة مترابطة تهدف إلى تحقيق مبدأ عدم الإفلات من العقاب وتوفير حماية شاملة للضحايا. كما تبيّن أن التطبيق العملي لهذه الآليات يختلف من حالة إلى أخرى تبعًا للظروف السياسية والإقليمية، وهو ما سيمهّد لتحليل تسييس العدالة الدولية في المبحث اللاحق، ولا سيما في حالة الإبادة الجماعية التي تعرضت لها الأقليات الدينية في العراق.

المبحث الثاني

التسييس في تطبيق العدالة الدولية على الحالة العراقية

يشكل التسييس في تطبيق العدالة الدولية على الحالة العراقية إحدى أبرز القضايا التي أثارت جدلاً واسعاً بعد عام 2014، إذ أظهر التعامل الدولي مع الجرائم التي ارتكبها تنظيم داعش ضد الأقليات الدينية انتقائية واضحة خضعت للاعتبارات السياسية أكثر من المبادئ القانونية. فقد انعكست مصالح القوى الكبرى على آليات التحقيق والمساءلة، مما أدى إلى غياب العدالة الفعلية وتأخر محاسبة المسؤولين عن تلك الجرائم. كما أسهم هذا التسييس في إضعاف ثقة العراقيين بمؤسسات العدالة الدولية، وأثر سلباً على مصداقيتها بوصفها أداة لتحقيق الإنصاف لا وسيلة لخدمة التوازنات السياسية.

المطلب الاول

الإبادة الجماعية ضد الأقليات الدينية

تناول هذا المطلب مسألة الإبادة الجماعية ضد الأقليات الدينية في العراق بعد عام 2014 بوصفها من أخطر صور الانتهاكات التي طالت النسيج الاجتماعي العراقي. فقد تعرضت جماعات دينية كالإيزيديين والمسيحيين والشبك لجرائم قتل وتهجير واسترقاق على يد تنظيم داعش، ما شكّل خرقاً جسيماً لقواعد القانون الدولي الإنساني واتفاقية منع الإبادة الجماعية. وقد كشفت هذه الأحداث عن هشاشة منظومة الحماية الدولية للأقليات، وضعف قدرة المجتمع الدولي على التدخل في الوقت المناسب. كما أن المواقف الدولية المتباينة من تلك الجرائم عكست بوضوح الطابع السياسي في التعامل مع العدالة، إذ خضعت التحقيقات والإدانات لحسابات المصالح أكثر من استنادها إلى مبادئ الإنصاف والشرعية الدولية.

اولاً: واقع الأقليات الدينية في العراق بعد عام 2014: شهد العراق بعد عام 2014 مرحلة مفصلية في تاريخه الحديث، تزامنت مع صعود تنظيم ما يُعرف بـ"الدولة الإسلامية" (داعش) وسيطرته على مساحات واسعة من البلاد، الأمر الذي ترك آثاراً مدمرة على البنية الدينية والاجتماعية للدولة العراقية. إذ تعرضت الأقليات الدينية التي كانت تُشكل جزءاً أصيلاً من التنوع الثقافي والحضاري للعراق، إلى سلسلة من الانتهاكات الممنهجة التي وصلت إلى حد الإبادة الجماعية وفق المعايير الدولية[14] .

تُعد الأقليات الدينية في العراق – ولا سيما الإيزيديين والمسيحيين والصابئة المندائيين والشبك والكاكائيين – من المكونات التي أسهمت تاريخياً في تشكيل الهوية الوطنية العراقية، عبر مساهماتها الثقافية والاجتماعية والاقتصادية. غير أن بروز تنظيم داعش في منتصف عام 2014 شكّل نقطة تحول مأساوية في واقع هذه الجماعات، حيث تبنى التنظيم خطاباً متطرفاً يقوم على التكفير والإقصاء الديني، مستهدفاً الأقليات بوصفها "خارج الجماعة الدينية" التي سعى لفرضها بالقوة[15] .

في محافظة نينوى، ولا سيما في قضاء سنجار، ارتكب التنظيم جرائم إبادة مروعة بحق الإيزيديين، تمثلت في القتل الجماعي للرجال وسبي النساء والأطفال وبيعهم في أسواق النخاسة، إلى جانب تدمير المزارات والمقدسات الدينية. وقد وصفت الأمم المتحدة ومجلس حقوق

الإنسان تلك الأفعال بأنها إبادة جماعية مكتملة الأركان وفق أحكام اتفاقية عام 1948 الخاصة بمنع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. أما المسيحيون فقد واجهوا تهجيراً قسرياً من مدنهم التاريخية مثل الموصل وبلدات سهل نينوى، بعد أن خُيّروا بين الإسلام القسري أو دفع الجزية أو القتل. كما طالت عمليات التهجير والاختطاف أبناء الطائفة الشبكية والكاكائية، فضلاً عن تدمير العديد من المعابد والكنائس والأديرة التاريخية[16].

يمكن الاشارة الى انه قد ساهم تراجع مؤسسات الدولة في العراق بعد عام 2003 في إضعاف القدرة على حماية الأقليات، بما في ذلك المكوّن الإيزيدي، ما أدى إلى تفاقم مشكلات العزل الاجتماعي وانعدام الثقة في قدرة الدولة على ضمان الأمن والخدمات الأساسية لهم. وقد ظهر ذلك بوضوح خلال هجمات تنظيم داعش في عام 2014، عندما فشلت القوات الحكومية في توفير حماية قانونية فعالة، مما دفع العديد من الإيزيديين إلى النزوح القسري وتعرضهم لظروف إنسانية قاسية في المخيمات، وزاد من حساسية هذا المكوّن تجاه التهميش والتسييس بسبب ضعف الاستجابة الرسمية وعدم كفاية التدابير الحكومية لحمايتهم[17].

وبعد تحرير المناطق من سيطرة التنظيم، برزت تحديات جديدة تمثلت في بطء عمليات إعادة الإعمار، وصعوبة عودة النازحين إلى ديارهم بسبب الدمار الواسع، واستمرار التوترات الطائفية وضعف العدالة الانتقالية. إذ لم تُقدَّم حتى الآن آلية شاملة لمحاسبة مرتكبي الجرائم، باستثناء جهود محدودة قامت بها المحاكم العراقية بالتعاون مع فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة (UNITAD)، ما جعل كثيراً من الضحايا يشعرون بأن العدالة ما تزال بعيدة المنال[18].فعلى الرغم من أن تأسيس الفريق جاء بقرار من مجلس الأمن الدولي في إطار دعم العدالة والمساءلة عن الجرائم المرتكبة في العراق، إلا أن طبيعة التفويض وحدود الولاية الزمنية عكست تداخلاً واضحًا بين الاعتبارات القانونية والاعتبارات السياسية. إن إنهاء عمل الفريق في عام 2024 لم يكن مجرد إجراء إداري أو تقني، بل شكّل تحوّلًا في مسار تدويل المساءلة، وأثار تساؤلات حول مدى خضوع آليات العدالة الدولية لمعادلات التوافق السياسي بين الدول المؤثرة داخل المنظومة الأممية. فغياب آلية انتقالية واضحة لنقل الملفات والأدلة إلى الجهات القضائية المختصة يفتح المجال للقول إن استمرار أو إنهاء عمل البعثات الأممية لا ينفصل عن حسابات السيادة الوطنية وضغوط القوى الدولية وإعادة ترتيب الأولويات ضمن أجندة الأمن الدولي. وعليه، تمثل هذه التجربة نموذجًا لما يمكن تسميته بالعدالة المشروطة سياسيًا، حيث تُنشأ آليات المساءلة في لحظة توافق دولي، لكنها تبقى رهينة استمرار ذلك التوافق، الأمر الذي يؤكد أن القانون الدولي الجنائي، رغم طابعه المعياري، يتحرك ضمن بنية سياسية تحكمها توازنات القوى في النظام الدولي[19].

من الناحية الاجتماعية تسببت الإبادة والتهجير في خلخلة التركيبة الديموغرافية للمناطق المتعددة الأديان، حيث انخفض الوجود الفعلي للأقليات بشكل حاد، وأصبح مستقبلها في العراق موضع شك. كما أن عودة بعض النازحين واجهت عراقيل تتعلق بانعدام الثقة بين المكونات المحلية، وبسيطرة جماعات مسلحة غير حكومية على بعض المناطق المحررة[20].

اي يمكن القول إن واقع الأقليات الدينية في العراق بعد عام 2014 اتسم بمرحلة من الانكشاف الوجودي، حيث تعرضت لهجمة تهدد وجودها الثقافي والديني، في ظل قصور واضح من الدولة والمجتمع الدولي في توفير الحماية والعدالة. وإن كانت الجهود الإنسانية والقانونية قد أسهمت جزئياً في توثيق الجرائم وإغاثة الضحايا، فإن تحقيق العدالة الحقيقية وإعادة الثقة بالأقليات يتطلب إصلاحاً شاملاً للبنية القانونية والسياسية في العراق، بما يضمن مبدأ المساواة والمواطنة، ويؤسس لنظام يحترم التنوع الديني والثقافي بوصفه ثروة وطنية لا عبئاً سياسياً.

ثانياً: الموقف الدولي من جرائم داعش: أثارت الجرائم التي ارتكبها تنظيم داعش في العراق بعد عام 2014 ردود فعل دولية واسعة، نظرًا لفداحة الانتهاكات التي مستّ حقوق الإنسان الأساسية وهددت الأمن والسلم الدوليين. فقد اتخذ التنظيم نهجًا يقوم على العنف الممنهج والإبادة العرقية، والدينية مستهدفًا الأقليات الدينية كالإيزيديين والمسيحيين والصابئة وغيرهم، وهو ما دفع المجتمع الدولي إلى توصيف أفعال التنظيم بأنها ترقى إلى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وربما إبادة جماعية وفق القانون الدولي.

منذ سيطرة التنظيم على الموصل في حزيران 2014، سارعت الأمم المتحدة ومجلس الأمن إلى إدانة أفعاله، حيث صدر القرار رقم 2170 (2014) الذي دعا الدول الأعضاء إلى اتخاذ إجراءات حازمة ضد التنظيمات الإرهابية، ومنع تدفق المقاتلين الأجانب والتمويل إليها.

كما تبعه القرار رقم 2249 (2015) الذي أكد ضـرورة محاسـبة مرتكبي الجرائم في العراق وسـوريا. ورغم أهمية هذه القرارات، فإنها بقيت في إطار التوصيات السياسية دون أن تترجم إلى آليات قضائية فعالة، بسبب تضارب مصالح الدول الكبرى داخل مجلس الأمن[21].

من الناحية القانونية، أنشـأت الأمم المتحدة في عام 2017 فريق التحقيق الدولي المسـتقل (UNITAD) بموجب القرار 2379، بهدف جمع الأدلة وتوثيق الجرائم التي ارتكبها داعش، ولا سـيما تلك التي ترقى إلى جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضـد الإنسـانية. وقد مثّل هذا الفريق خطوة مهمة في اتجاه تحقيق العدالة، لكنه واجه قيودًا عدة، أبرزها عدم وجود محكمة دولية مختصـة لمحاكمة الجناة، إذ اكتفت الأمم المتحدة بتقديم الأدلة إلى السـلطات العراقية التي بدورها اعتمدت على محاكم وطنية تفتقر في كثير من الأحيان إلى الضـمانات الإجرائية والمعايير الدولية للمحاكمات العادلة[22] .

أما على الصـعيد الأوروبي، فقد أصـدرت البرلمان الأوروبي ومجلس حقوق الإنسـان بيانات عدة تدين الجرائم المرتكبة بحق الأقليات، لاسيما الإيزيديين، معتبرين ما جرى في سنجار عام 2014 إبادة جماعية. كما قامت بعض الدول مثل فرنسا وألمانيا ، بملاحقة عدد من مقاتلي التنظيم قضـائيًا بموجب مبدأ الولاية القضـائية العالمية، وتم بالفعل إصـدار أحكام بالسـجن المؤبد على بعض المتورطين في جرائم ضـد الأيزيديين, غير أن هذه الجهود بقيت محدودة النطاق مقارنة بحجم الجرائم وعدد الضـحايا. في المقابل، اتسـم الموقف الدولي بالتناقض، إذ استعملت بعض القوى الكبرى مأساة الأقليات كورقة ضـغط سياسية، سواء أكانت لتبرير تدخلات عسكرية أم لتقوية نفوذها في المنطقة. فقد ركزت الحملات العسكرية بقيادة التحالف الدولي على القضـاء على التنظيم عسكريًا، دون أن تُرفق بخطة شـاملة لتحقيق العدالة للضـحايا أو معالجة الأسباب الاجتماعية والسياسية التي سمحت بظهور داعش. وبذلك، تحولت العدالة إلى قضية ثانوية مقارنة بالأهداف الاستراتيجية كما يُلاحظ أن المجتمع الدولي لم يتعامل مع جميع ضحايا داعش على نحو متكافئ، إذ حظيت مأساة الإيزيديين باهتمام إعلامي وسياسي واسع، في حين لم تُسلَّط الأضواء بالقدر نفسه على ضحايا آخرين من الأقليات الأخرى. هذا الانتقائية في الاهتمام تعكس بوضوح تسييس العدالة الدولية، حيث تخضع الأولويات الإنسانية لمعايير القوة والمصالح الجيوسياسية[23].

ختامًا، يمكن القول إن الموقف الدولي من جرائم داعش اتسـم بالتباين بين الإدانة اللفظية والتحرك العملي المحدود. فبينما أقرّ المجتمع الدولي بطبيعة الجرائم كجرائم إبادة جماعية، فإنه أخفق في توفير إطار قضـائي دولي عادل وفاعل لمحاسـبة الجناة وتعويض الضـحايا. إن العدالة في الحالة العراقية بقيت رهينة الإرادة السـياسـية أكثر من كونها التزامًا قانونيًا، الأمر الذي سـاهم في تعزيز شـعور الضـحايا بعدم الإنصاف، وفي التشكيك بقدرة النظام الدولي على حماية الشعوب من الانتهاكات الجماعية حين تتعارض مع مصالح القوى الكبرى.

المطلب الثاني

انعكاسات التسييس على العدالة في العراق

لقد ترك التسـييس في تطبيق العدالة الدولية على الحالة العراقية آثاراً عميقة في مسـار العدالة والإنصـاف، إذ لم يقتصـر على تعطيل المحاسـبة الفعلية للجناة فحسـب، بل امتد ليقوّض الثقة بمبادئ العدالة الدولية ذاتها. فالتعامل الانتقائي مع الجرائم التي ارتكبها تنظيم داعش، والاختلاف في مستوى الاهتمام الدولي بين الفئات المتضررة، كشف عن خضوع العدالة لمنطق المصلحة السياسية لا لسيادة القانون. كما أن غياب التنسيق الفاعل بين القضـاء الوطني والمؤسسـات الدولية أدى إلى ترسيخ شعور عام لدى الضـحايا والمجتمع بأن العدالة متجزئة وغير محايدة. ومن ثمّ، فإن انعكاسـات هذا التسـييس لا تقتصـر على تعطيل محاسـبة الجناة، بل تمتد لتقويض الشـرعية الأخلاقية للنظام الدولي القائم على مبادئ العدالة والإنصاف.

أولاً: غياب المحاسـبة الفعلية للجناة: يُعدّ غياب المحاسـبة الفعلية للجناة في الجرائم التي شـهدها العراق بعد عام 2014 أحد أبرز الإشـكاليات التي كشفت هشاشة العدالة الدولية وضعف فاعليتها أمام الاعتبارات السياسية. فعلى الرغم من فداحة الجرائم التي ارتكبها تنظيم داعش، والتي

صنفتها الأمم المتحدة وعدد من المنظمات الحقوقية الدولية كجرائم إبادة جماعية وجرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب، إلا أن المجتمع الدولي لم يتمكن من إرساء آلية قضائية فعالة تضمن محاسبة الجناة على نحو منصف ومستقل[24].

لقد واجهت المحاسبة عراقيل متعددة ,أولها الطابع السياسي للقرارات الدولية، إذ لم يُصدر مجلس الأمن أي قرار ملزم بإنشاء محكمة خاصة بجرائم داعش في العراق، رغم توافر الأسس القانونية لذلك بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. ويُعزى هذا الإحجام إلى تباين مصالح الدول الكبرى، ولا سيما الأعضاء الدائمين في المجلس، الذين تعاملوا مع الملف العراقي من منظور استراتيجي لا قانوني. فبعض الدول رأت في محاكمة عناصر التنظيم تهديدًا لمصالحها السياسية أو الأمنية في المنطقة، بينما فضّل البعض الآخر دعم المسار الوطني العراقي دون تفعيل المساءلة الدولية تجنبًا لأي سابقة قد تُستخدم لاحقًا ضدهم في ملفات مشابهة[25].

على المستوى الوطني، ورغم أن العراق أجرى آلاف المحاكمات لأفراد ينتمون إلى تنظيم داعش، فإن الإجراءات القضائية كانت محل انتقاد واسع من المنظمات الدولية، بسبب غياب الشفافية واعتماد الاعترافات القسرية في بعض الحالات، إضافة إلى محدودية التمييز بين مستويات المسؤولية الجنائية (القادة – المنفذون – المساعدون). كما لم تُراعَ المعايير الدولية للمحاكمات العادلة، ما جعل هذه الأحكام تبدو أقرب إلى العدالة الانتقامية منها إلى العدالة التصالحية التي تسعى إلى كشف الحقيقة وإنصاف الضحايا كذلك، برزت مشكلة ضعف التنسيق بين القضاء الوطني والآليات الدولية. فبعثة الأمم المتحدة للتحقيق في جرائم داعش (UNITAD) قامت بجهود كبيرة في توثيق الجرائم وجمع الأدلة وفق معايير دولية دقيقة، إلا أن تلك الأدلة لم تُستخدم في إطار قضائي دولي مستقل، بسبب غياب الإرادة السياسية لإنشاء محكمة دولية أو إحالة الملفات إلى المحكمة الجنائية الدولية. ويُذكر أن العراق ليس طرفًا في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، ما حال دون اختصاص المحكمة المباشر بالنظر في هذه الجرائم[26].

إن عدم محاسبة الجناة الحقيقيين، لا سيما القادة والممولين والداعمين اللوجستيين، أدى إلى تفاقم شعور الضحايا بانعدام العدالة. فالأقليات التي تعرضت لأبشع الانتهاكات – كالايزيديين والمسيحيين والتركمان الشيعة – لم تشهد أي مسار حقيقي لجبر الضرر أو تعويض المتضررين، بل بقيت العدالة في إطار التصريحات والخطابات السياسية. وبهذا المعنى فإن العدالة التي لم تُفعّل عمليًا تحولت إلى أداة رمزية، تُستدعى عند الحاجة السياسية أكثر مما تُستخدم لإنصاف الضحايا فعلاً[27].

اذ تعرض المكوّن الإيزيدي في العراق لسلسلة من الانتهاكات الجسيمة، شملت القتل والإعدام الجماعي، والاختطاف، والتهجير القسري، ونهب الممتلكات، وتدمير الأماكن المقدسة والمنازل. وقد كانت هذه الانتهاكات واضحة خلال هجمات تنظيم داعش عام 2014، حيث استهدف الإيزيديون بشكل ممنهج بسبب هويتهم الدينية والثقافية، ما أدى إلى نزوح أعداد كبيرة منهم داخل العراق وخارجه، وتعريضهم لظروف إنسانية صعبة، إضافة إلى آثار نفسية واجتماعية طويلة المدى على المجتمع الإيزيدي[28].

ثانياً: تأثير التسييس على مصداقية العدالة الدولية: إن التسييس في معالجة ملف العدالة الدولية بالعراق لم يقتصر على تعطيل المحاسبة، بل امتد ليقوض مصداقية العدالة الدولية بوصفها منظومة قائمة على الحياد والإنصاف. إذ أظهرت التجربة العراقية أن القرارات الدولية المتعلقة بالجرائم والانتهاكات الإنسانية تخضع بدرجة كبيرة لمصالح الدول، لا للمبادئ الأخلاقية أو القانونية التي يفترض أن تُوجّهها[29].

منذ عام 2014، اتخذ المجتمع الدولي مواقف متباينة من الجرائم التي ارتكبها تنظيم داعش. فقد تم توصيف بعض الأفعال على أنها إبادة جماعية في تقارير الأمم المتحدة، لكن لم يُتبع ذلك بأي خطوات عملية لإنشاء محكمة أو آلية قضائية ذات ولاية واضحة. كما أن الخطاب الدولي كان يركّز في الغالب على الجانب الإنساني والإغاثي أكثر من تركيزه على العدالة والمساءلة[30]. وهذه الانتقائية أضعفت الثقة في التزام المجتمع الدولي بتطبيق القانون الدولي الإنساني على نحو متكافئ.

إن التسييس في هذا السياق يعني أن العدالة أصبحت أداة في خدمة المصالح الجيوسياسية. فالدول الكبرى تميل إلى دعم مسارات العدالة حين تخدم أهدافها، وتتجاهلها حين تمس حلفاءها أو تعرقل سياساتها في منطقة معينة. فمثلاً، لم يُمارس ضغط فعّال على بعض الدول التي

سـهلت مرور المقاتلين أو موّلت التنظيم بشـكل غير مباشـر، رغم ثبوت تورطها في دعم النشـاط الإرهابي. وهذا التجاهل الانتقائي أسـهم في تشويه صورة العدالة الدولية أمام الرأي العام العراقي والعالمي [31].

كما أن غياب العدالة الشـاملة أسـهم في إضـعاف دور الأمم المتحدة والمؤسـسـات القضـائية الدولية. إذ ينظر العديد من الباحثين إلى أن أداء الأمم المتحدة في الملف العراقي كان أقرب إلى الدور السياسي والإغاثي منه إلى الدور القانوني والقضائي، ما جعل العدالة تُفقد مضمونها الحقيقي. فحين تُصـبح قرارات العدالة رهينة لإرادة مجلس الأمن، وهو جهاز سياسـي بطبيعته، فإن الحياد يفقد معناه وتتحول العدالة إلى مجرد أداة تفاوض بين الدول هذا التسـييس ترك آثاراً اجتماعية ونفسـية خطيرة، إذ شـعر الضـحايا والمجتمع العراقي عامة بأن المجتمع الدولي لا يتعامل معهم على قدم المسـاواة مع ضـحايا النزاعات الأخرى في العالم، وأن العدالة تُطبّق بشـكل انتقائي بحسـب المصـالح، لا وفق المبادئ. وانعكس ذلك في ضـــعف التعاون المحلي مع المنظمات الدولية، وانعدام الثقة في تقاريرها أو توصـــياتها، بل واعتبارها أحيانًا امتدادًا للتدخل السياسي في الشأن العراقي[32].

وبالمقابل، أدى هذا التسـييس إلى إضـعاف الشـرعية الأخلاقية للنظام الدولي نفسـه، إذ بات يُنظر إلى العدالة الدولية بوصـفها آلية غير محايدة، تُستعمل كوسيلة ضغط لا كأداة لتحقيق الإنصـاف. وفي ظل هذا الواقع، أصبح مبدأ العدالة الكونية مفرغًا من محتواه لأن نجاحه مرهون بإرادة القوى الكبرى لا بإرادة القانون.

إن الحفاظ على مصـــداقية العدالة الدولية في العراق وفي غيره من البلدان يتطلب إصـــلاحًا هيكليًا عميقًا في منظومة العدالة الأممية، بحيث تُفصـل الاعتبارات السـياسـية عن القضـائية، ويُمنح القضـاء الدولي اسـتقلالاً حقيقيًا عن مجلس الأمن. كما يجب دعم القضـاء الوطني وتزويده بالخبرات والآليات الدولية لتمكينه من تحقيق العدالة وفق المعايير العالمية، بعيدًا عن الضغوط السياسية والتجاذبات الإقليمية[33].

وفي نهاية المطلب يمكن القول إن التسـييس قد شـكّل عائقًا جوهريًا أمام تحقيق العدالة في العراق، حيث أفرغها من مضـمونها القانوني وحوّلها إلى سـاحة للمسـاومات الدولية. فغياب المحاسـبة الفعلية للجناة لم يكن نتيجة ضـعف الأدلة أو غموض الوقائع، بل نتيجة غياب الإرادة السـيـاسـيـة الحقيقية لتفعيل العدالة. كما أن تآكل مصـــداقية العدالة الدولية أضـــعف الإيمان العالمي بقدرتها على حماية الشـــعوب من الفظائع والانتهاكات. لذا فإن أي مشـروع لإعادة بناء العدالة في العراق لا بد أن يبدأ من تحييدها عن السـياسـة، وإعادة ربطها بقيم القانون والانصـاف الانساني.

الخاتمة

لقد أظهرت تجربة العراق مع جرائم الإبادة الجماعية التي ارتكبها تنظيم داعش ضـــد الأقليات الدينية، وبالأخص المجتمع الإيزيدي، مدى تعقيد تطبيق العدالة الدولية حين تتداخل الاعتبارات القانونية مع المصـالح السـياسـية. فالجرائم التي ارتكبت اسـتوفت جميع معايير اتفاقية الإبادة الجماعية لعام 1948، ومع ذلك فإن الاعتراف الدولي بها وتطبيق الإجراءات القضـــائية المناســـبة ظل متأرجحًا بين البعد القانوني والضغوط السياسية. إن هذا الواقع يؤكد أن وجود نصوص قانونية واضحة لا يكفي لضمان العدالة، إذ يحتاج تحقيقها إلى إرادة سياسية مستقلة وصارمة من المجتمع الدولي، بعيدة عن التوازنات والضغوط الدولية التي قد تحد من فاعلية المحاسبة الجنائية.

لقد سـلط البحث الضـوء على الدور المزدوج للأطراف الدولية؛ ففي حين يمثل مجلس الأمن ومؤسـسـات العدالة الجنائية الدولية آليات مهمة لتطبيق القانون، إلا أن مواقفها غالبًا ما تتأثر بالتوازنات الدولية ومصـــالح القوى الكبرى، مما يؤدي إلى تأخر الإجراءات وإلى محدودية نطاق المحاكمات. وفي المقابل، يبرز الدور العراقي الوطني في محاولة تدويل القضـية وحشـد الدعم الدولي، إلا أن هذه الجهود واجهت قيودًا سياسية أدت إلى إضعاف أثرها، مما يوضح كيف يمكن للسياسة أن تحد من قدرة الدولة المتضررة على ضمان حقوق ضحايا الإبادة ومحاسبة الجناة.

وتؤكد هذه الحالة أن التسييس في تطبيق العدالة الدولية لا يضر بمصداقية القانوني الدولي فحسب، بل يؤدي أيضًا إلى انتقائية واضحة في تطبيق العدالة، إذ تختلف النتائج بحسب مواقف القوى الدولية ومصالحها، ما يثير تساؤلات جوهرية حول مستقبل النظام القانوني الدولي وإمكانية تعزيز استقلالية مؤسساته. ومن هذا المنطلق، فإن الحاجة إلى إصلاحات قانونية ومؤسسية تصبح ملحة، لضمان أن تكون المحاسبة الدولية قائمة على معايير قانونية بحتة، تحقق العدالة للضحايا دون تمييز أو تأخير، وتعيد الثقة إلى المجتمع الدولي في قدرته على حماية حقوق الإنسان بشكل فعّال.

إن تجربة العراق تشكل نموذجًا حيًا لفهم تعقيدات تطبيق العدالة الدولية في سياق النزاعات المسلحة والجرائم المنهجية ضد الأقليات، وتسلط الضوء على الحاجة إلى تطوير استراتيجيات قانونية وسياسية متكاملة تضمن فعالية المؤسسات الدولية، وتعزز استقلاليتها عن التأثيرات السياسية، وتحمي الضحايا. كما تشير التجربة إلى أن التوازن بين القانون والسياسة يجب أن يكون دقيقًا، حتى لا تتحول العدالة الدولية إلى أداة انتقائية تُستخدم بحسب المصالح الدولية، بل إلى إطار فعّال يعكس الالتزام بحقوق الإنسان والعدالة الجنائية على نحو شامل وعادل.

ويمكن القول إن الحالة العراقية ليست مجرد دراسة حالة محلية، بل درس عالمي يقدم إشارات هامة لصياغة سياسات دولية أكثر شفافية وعدالة، ويبرز الحاجة إلى تعزيز آليات المحاسبة الدولية، لضمان أن تظل العدالة الدولية مستقلة، فعّالة، وغير متأثرة بالتسييس، بما يعزز من قيم العدالة وكرامة الإنسان وحماية الأقليات الدينية والسياسية في كافة أنحاء العالم.

ومن خلال ما تقدم توصل البحث الى مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات:

اولاً: الاستنتاجات:

1- يوضح البحث أن التسييس في تطبيق العدالة الدولية يقلل من مصداقية المؤسسات القانونية الدولية ويجعلها انتقائية، إذ تؤثر المصالح السياسية للقوى الكبرى على سرعة وفعالية الإجراءات القضائية. وتجربة العراق مع جرائم الإبادة الجماعية ضد الأقليات الدينية تُظهر أن هذا التأثير يؤدي إلى تأخر المحاسبة القضائية وحرمان الضحايا من تحقيق العدالة الكاملة، مما يضعف الثقة بالنظام القانوني الدولي.
2- رغم وجود أطر قانونية واضحة مثل اتفاقية الإبادة الجماعية لعام 1948، يشير البحث إلى أن ضمان العدالة الفعلية يتطلب إرادة سياسية مستقلة من المجتمع الدولي، إضافة إلى دعم الدول المتضررة في تدويل قضاياها. فالجهود العراقية لتوثيق الجرائم وحشد الدعم الدولي، على الرغم من أهميتها، واجهت قيوداً سياسية حدّت من فعاليتها، وهو ما يبين ضرورة الفصل بين الاعتبارات القانونية والسياسية لضمان تطبيق العدالة بشكل موضوعي.
3- تؤكد الدراسة أن تجربة العراق تمثل دليلاً على الحاجة إلى إصلاح مؤسسات العدالة الدولية لتعزيز استقلاليتها، وتطوير آليات محاسبة دولية شفافة وفعالة. هذا الإصلاح يهدف إلى حماية حقوق الإنسان وتحقيق العدالة بشكل متساوٍ وغير متحيز، بعيداً عن التأثيرات السياسية، ويعزز من قدرة المجتمع الدولي على التعامل مع جرائم الإبادة الجماعية والنزاعات المسلحة بكفاءة وعدالة، بما يضمن احترام الكرامة الإنسانية وحماية الأقليات الدينية والسياسية في مختلف أنحاء العالم.

ثانياً: التوصيات:

1- تعزيز استقلالية مؤسسات العدالة الدولية عن الضغوط السياسية من خلال وضع آليات قانونية وإجرائية تمنع تدخل المصالح الدولية في سير التحقيقات والمحاكمات، لضمان تطبيق العدالة بشكل موضوعي وعادل لجميع الضحايا.
2- دعم الدول المتضررة، مثل العراق، في جهودها لتوثيق الجرائم وملاحقة مرتكبي الإبادة الجماعية، بما في ذلك تقديم المساندة الفنية والقانونية لتدويل القضايا، وذلك لتعزيز فعالية المحاسبة الدولية وحماية حقوق الضحايا.

3- تطوير آليات التعاون الدولي بين المنظمات الحقوقية، والمؤسسات القضائية، والدول الأعضاء في الأمم المتحدة، بهدف وضع برامج تدريبية، وتعزيز القدرات القانونية والقضائية، وتسهيل تبادل المعلومات، لضمان محاكمات عادلة وشفافة وعدم تكرار الانتهاكات ضد الأقليات الدينية والسياسية في المستقبل.

الهوامش :

(1) يوسف عطاري, القانون الدولي بين الاستقرار والعدالة، مركز الكتاب الأكاديمي للنشر، القاهرة، مصر, 2016, ص 14و 15.
(2) محمد عدنان علي الزبر، تحقيق العدالة الجنائية الدولية، دراسة في نطاق القضاء الوطني، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، لبنان, 2022, ص 143.
(3) نجوى خليل حسين, التقرير السنوي للمجلس القومي لحقوق الانسان، جمهورية مصر العربية، 2008 ، ص227.
(4) سامي حمادي رسن، العدالة الدولية بين قرارات القضاء الدولي ومصالح الدول العظمى ،المجلة الدولية للدراسات الانسانية والاجتماعية، العدد44، 2023،بيروت، ص208-210
(5) صلاح جبير البصيصي, دور محكمه العدل الدولية في تطوير مبادئ القانون الدولي الانساني، مكتبه دار السلام القانونية، مصر, 2017, ص 58 و59.
(6) Malcolm N. Shaw, International Law, Cambridge University Press, United Kingdom ,2017, p56, 201 .
(7) William A. Schabas , An Introduction to the International Criminal Court, Cambridge University Press, United Kingdom, 2020, P 312–314.
(8) William A. Schabas , Ibid, P 312–314.
(9) محمد حسين كاظم العيساوي، الاجراءات والقواعد القانونية المتخذة من قبل مجلس الامن تجاه مشاكل العراق، مجلة العلوم القانونية، العدد الثاني، المجلد 39، 2024،ص440.
(10) يوسف حسن يوسف, حقوق تبادل المسجونين بين الدول وفق الاتفاقيات الدولية، مكتبه الانجلو المصرية، القاهرة، مصر, 2015, ص 205-207.
(11) د. عدنان بوزان, مبادئ القانون الدولي العام، الدار العربي للطباعة والنشر، بيروت، لبنان, 2023, ص 272.
(12) Cassese, Antonio (2013): International Criminal Law, Oxford University Press, Oxford–UK, 2013, p151.
(13) محمد رشيد حسن الجاف, المقاضاة عن الجرائم الدولية أمام القضاء الجنائي, المركز القومي للإصدارات القانونية, القاهرة, مصر. 2017, ص281.
(14) علي سيد رشو, محطات من واقع الأيزيديين، كنوز للطبع والنشر، القاهرة، مصر, 2023, ص 167.
(15) عمر فرحان حمد الجبوري، الأقليات ودورها في عدم الاستقرار السياسي في العراق بعد عام 2003، دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، عمان، الأردن, 2021, ص151.
(16) علي سيد رشو, مصدر سابق, ص 167.
(17) International Institute for Liberty and Human Rights. (2019). Between the millstones: The state of Iraq's minorities since the fall of Mosul. تاريخ الزيارة 2026/2/16
https://iilhr.org/between-the-millstones-the-state-of-iraqs-minorities-sin

(18) إبراهيم حمد عليان، الإعلام الإلكتروني وحقوق الإنسان، ط1، دار العربي للنشر، القاهرة, 2018, ص 167.
(19) حبيب النعيمي، العدالة الجنائية الدولية والسيادة الوطنية بالإشارة الى الحالة العربية، مركز دراسات الوحدة العربية للنشر، بيروت، 2022،ص 94-96.
(20) غسان الكحلوت، العمل الإنساني الواقع والتحديات، ط1، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، لبنان, 2020, ص198.
(21) جاسم محمد، داعش والجهاديون الجدد، ط1، دار الياقوت للطباعة والنشر، الأردن, 2014, ص292.
(22) محمد عدنان علي الزبر, مصدر سابق, 158.
(23) جاسم يونس الحريري، الدور الخليجي في العراق: دراسة حالة أحداث الموصل 2014، ط1، دار الجنان للنشر، عمان، الأردن, 2016. ص191 و192.
(24) يوسف حسين عمر، تركيا التاريخ السياسي الحديث والمعاصر، ط1، المركز العربي للنشر، بيروت، لبنان, 2021, ص 746.
(25) خليل جندي رشو، الإبادة الجماعية في سنجار، دار شمس للتوزيع والنشر، الشارقة، الامارات العربية المتحدة, 2024, ص32 -34.
(26) محمد عدنان علي الزبر, مصدر سابق, 170.
(27) نعمان عطا الله هيتي، حقوق الإنسان: القواعد والآليات الدولية، دار رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر, 2011, ص35.
(28) سعد سلوم، الازيديون في العراق الذاكرة، الهوية، الابادة الجماعية، بغداد، 2016،ص145-147.
(29) وردة الطيب، مقتضيات العدالة أمام المحكمة الجنائية الدولية الدائمة، ط1، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، مصر, 2015, ص211.
(30) إبراهيم الحيدري، سوسيولوجيا العنف والإرهاب، دار الساقي للنشر، بيروت، لبنان، 2007, ص174.

([31]) محسن محمد عباس، التحولات السوسيو– سياسية لوضع الأقليات في العراق، ط1، دار الخليج للنشر، الشارقة، الامارات العربية المتحدة, 2021, ص 142-144

([32]) خليل جندي رشو، الأيزيدية ما بعد داعش، ط1، دار الشمس للنشر، القاهرة، مصر, 2024, ص 34.

([33]) خميس دهام حميد، العدالة الانتقالية: دراسة مقارنة بين دولة جنوب أفريقيا والعراق، دار الجنان للنشر، عمان، الأردن, 2017, ص251.

قائمة المصادر

اولاً: المصادر باللغة العربية.

1- إبراهيم الحيدري، سوسيولوجيا العنف والإرهاب، دار الساقي للنشر، بيروت، لبنان، 2007.
2- إبراهيم حمد عليان، الإعلام الإلكتروني وحقوق الإنسان، ط1، دار العربي للنشر، القاهرة، 2018.
3- أنطونيو كاسيزي، القانون الجنائي الدولي، مطبعة جامعة أوكسفورد أكسفورد -المملكة المتحدة، 2013.
4- جاسم محمد، داعش والجهاديون الجدد، ط1، دار الياقوت للطباعة والنشر، الأردن، 2014.
5- جاسم يونس الحريري، الدور الخليجي في العراق: دراسة حالة أحداث الموصل 2014، ط1، دار الجنان للنشر، عمان، الاردن، 2016.
6- حبيب النعيمي، العدالة الجنائية الدولية والسيادة الوطنية بالإشارة الى الحالة العربية، مركز دراسات الوحدة العربية للنشر، بيروت، 2022.
7- خليل جندي رشو، الإبادة الجماعية في سنجار، دار شمس للتوزيع والنشر، الشارقة، الامارات العربية المتحدة، 2024.
8- خليل جندي رشو، الأيزيدية ما بعد داعش، ط1، دار الشمس للنشر، القاهرة، مصر، 2024.
9- خميس دهام حميد، العدالة الانتقالية: دراسة مقارنة بين دولة جنوب أفريقيا والعراق، دار الجنان للنشر، عمان، الاردن، 2017.
10- سامي حمادي رسن، العدالة الدولية بين قرارات القضاء الدولي ومصالح الدول العظمى، المجلة الدولية للدراسات الانسانية والاجتماعية، العدد 44، بيروت، 2023.
11- سعد سلوم، الازيديون في العراق الذاكرة، الهوية، الابادة الجماعية، بغداد، 2016.
12- صلاح جبير البصيصي، دور محكمه العدل الدولية في تطوير مبادئ القانون الدولي الانساني، مكتبه دار السلام القانونية، مصر ،2017.
13- د. عدنان بوزان، مبادئ القانون الدولي العام، الدار العربي للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 2023.
14- علي سيد رشو، محطات من واقع الأيزيديين، كنوز للطبع والنشر، القاهرة، مصر، 2023.
15- عمر فرحان حمد الجبوري، الأقليات ودورها في عدم الاستقرار السياسي في العراق بعد عام 2003، دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2021.
16- غسان الكحلوت، العمل الإنساني الواقع والتحديات، ط1، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات بيروت، لبنان، 2020.
17- مالكولم إن. شو، القانون الدولي، مطبعة جامعة كامبريدج، المملكة المتحدة، ٢٠١٧.
18- محسن محمد عباس، التحولات السوسيو– سياسية لوضع الأقليات في العراق، ط1، دار الخليج للنشر، الشارقة، الامارات العربية المتحدة، 2021.
19- محمد حسين كاظم العيساوي، الاجراءات والقواعد القانونية المتخذة من قبل مجلس الامن تجاه مشاكل العراق، مجلة العلوم القانونية، العدد الثاني، المجلد 39، 2024.
20- محمد رشيد حسن الجاف, المقاضاة عن الجرائم الدولية أمام القضاء الجنائي، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، مصر، 2017.
21- محمد عدنان علي الزبر، تحقيق العدالة الجنائية الدولية، دراسة في نطاق القضاء الوطني، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، لبنان، 2022.
22- نجوى خليل حسين، التقرير السنوي للمجلس القومي لحقوق الانسان جمهورية مصر العربية، 2008.
23- نعمان عطا الله هيتي، حقوق الإنسان: القواعد والآليات الدولية، دار رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2011.
24- وردة الطيب، مقتضيات العدالة أمام المحكمة الجنائية الدولية الدائمة، ط1، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، مصر، 2015.
25- وليام أ. شاباس، مقدمة في المحكمة الجنائية الدولية، مطبعة جامعة كامبريدج، المملكة المتحدة، ٢٠٢٠.

26- يوسف حسن يوسف، حقوق تبادل المسجونين بين الدول وفق الاتفاقيات الدولية، مكتبه الانجلو المصرية، القاهرة، مصر، 2015.
27- يوسف حسين عمر، تركيا التاريخ السياسي الحديث والمعاصر، ط1، المركز العربي للنشر، بيروت، لبنان، 2021.
28- يوسف عطاري، القانون الدولي بين الاستقرار والعدالة، مركز الكتاب الأكاديمي للنشر، القاهرة، مصر، 2016.

المواقع الالكترونية:

المعهد الدولي للحرية وحقوق الإنسان: أوضاع أقليات العراق منذ سقوط الموصل 2019.

https://iilhr.org/between-the-millstones-the-state-of-iraqs-minorities-sin

sources

1- Ibrahim Al-Haidari, Sociology of Violence and Terrorism, Dar Al-Saqi for Publishing, Beirut, Lebanon, 2007.
2- Ibrahim Hamad Alyan, Electronic Media and Human Rights, 1st ed., Dar Al-Arabi for Publishing, Cairo, 2018.
3- Antonio Cassese, International Criminal Law, Oxford University Press, Oxford, United Kingdom, 2013.
4- Jasim Mohammed, ISIS and the New Jihadists, 1st ed., Dar Al-Yaqut for Printing and Publishing, Jordan, 2014.
5- Jasim Yunus Al-Hariri, The Gulf Role in Iraq: A Case Study of the Mosul Events 2014, 1st ed., Dar Al-Jinan for Publishing, Amman, Jordan, 2016.
6- Habib Al-Nuaimi, International Criminal Justice and National Sovereignty with Reference to the Arab Situation, Center for Arab Unity Studies for Publishing, Beirut, 2022.
7- Khalil Jindi Rasho, Genocide in Sinjar, Shams for Distribution and Publishing, Sharjah, United Arab Emirates, 2024.
8- Khalil Jindi Rasho, Yazidis Post-ISIS, 1st ed., Dar Al-Shams for Publishing, Cairo, Egypt, 2024.
9- Khamis Daham Hamid, Transitional Justice: A Comparative Study Between South Africa and Iraq, Dar Al-Jinan for Publishing, Amman, Jordan, 2017.
10- Sami Hamadi Rassan, "International Justice Between International Judicial Decisions and the Interests of Great Powers," International Journal of Humanities and Social Studies, Issue 44, Beirut, 2023.
11- Saad Salloum, The Yazidis in Iraq: Memory, Identity, Genocide, Baghdad, 2016.
12- Salah Jubair Al-Basisi, The Role of the International Court of Justice in Developing the Principles of International Humanitarian Law, Dar Al-Salam Legal Library, Egypt, 2017.
13- Dr. Adnan Bouzan, Principles of Public International Law, Arab House for Printing and Publishing, Beirut, Lebanon, 2023.
14- Ali Sayed Rasho, Stations from the Reality of the Yazidis, Kunuz for Printing and Publishing, Cairo, Egypt, 2023.

15- Omar Farhan Hamad Al-Jubouri, Minorities and Their Role in Political Instability in Iraq After 2003, Dar Al-Academicians for Publishing and Distribution, Amman, Jordan, 2021.
16- Ghassan Al-Kahlout, Humanitarian Action: Reality and Challenges, 1st ed., Arab Center for Research and Policy Studies, Beirut, Lebanon, 2020.
17- Malcolm N. Shaw, International Law, Cambridge University Press, United Kingdom, 2017.
18- Mohsen Mohammed Abbas, Socio-Political Transformations of the Status of Minorities in Iraq, 1st ed., Dar Al-Khaleej for Publishing, Sharjah, United Arab Emirates, 2021.
19- Mohammed Hussein Kazem Al-Issawi, "Legal Procedures and Rules Taken by the Security Council Towards Iraq's Problems," Journal of Legal Sciences, Issue 2, Volume 39, 2024.
20- Mohammed Rashid Hassan Al-Jaf, Prosecution of International Crimes Before the Criminal Judiciary, National Center for Legal Publications, Cairo, Egypt, 2017.
21- Mohammed Adnan Ali Al-Zubar, Achieving International Criminal Justice: A Study within the Scope of the National Judiciary, Arab Center for Research and Policy Studies, Beirut, Lebanon, 2022.
22- Nagwa Khalil Hussein, Annual Report of the National Council for Human Rights of the Arab Republic of Egypt, 2008.
23- Numan Attallah Hayati, Human Rights: International Rules and Mechanisms, Raslan House for Printing, Publishing and Distribution, Cairo, Egypt, 2011.
24- Warda Al-Tayeb, Requirements of Justice Before the Permanent International Criminal Court, 1st ed., National Center for Legal Publications, Cairo, Egypt, 2015.
25- William A. Schabas, An Introduction to the International Criminal Court, Cambridge University Press, United Kingdom, 2020.
26- Youssef Hassan Youssef, Rights of Prisoner Exchange Between States According to International Agreements, Anglo-Egyptian Library, Cairo, Egypt, 2015.
27- Youssef Hussein Omar, Turkey: Modern and Contemporary Political History, 1st ed., Arab Center for Publishing, Beirut, Lebanon, 2021.
28- Youssef Attari, International Law Between Stability and Justice, Academic Book Center for Publishing, Cairo, Egypt, 2016.

- Websites :

- International Institute for Liberty and Human Rights. (2019). Between the millstones: The state of Iraq's minorities since the fall of Mosul. https://iilhr.org/between-the-millstones-the-state-of-iraqs-minorities-sin